ان المقام لاشتماله على ما يقلع الشرط عن اصله لا يصح ذلك المقام الا فرضه اى فرض
الشرط كما تفرض المحال لغرض يتعلق بفرضه كالتبكيت والالزام والمبالغة ونحو ذلك
نحو افنضرب عنكم الذكر صفحا اى انهملكم فنضرب عنكم القران وما فيه من الامر والنهي قوله تعالى
والوعد والوعيد صفحا اى اعراضا او للاعراض او معرضين ان كنتم قوما مسرفين قرئ
ان بالكسر فان الشرط وهو كونهم مسرفين اى مشركين مقطوع به لكن جئ بلفظ ان لقصد
التوبيخ على الاسراف وتصوير ان الاسراف من العاقل في هذا المقام يجب ان لا يكون
الا على مجرد الفرض والتقدير كما يفرض المحالات لاشتمال المقام على الايات الدالة
على ان الاسراف مما لا ينبغي ان لا يصدر عن العاقل اصلا فهو بمنزلة المحال ادعاء بحسب
مقتضى المقام لا يقال المستعمل في فرض المحالات ينبغي ان يكون كلمة لو كما في قوله تعالى
ولو سمعوا ما استجابوا لكم يعني الاصنام دون ان لما مر من انه شرط فيها عدم الجزم
بوقوع الشرط ولا وقوعه والمحال مقطوع بلا وقوعه فلما يقال ان طار الانسان كان
كذا بل يقال لو طار لانا نقول ان المحال في هذا المقام ينزل منزلة ما لا قطع بعدمه
على سبيل المساهلة وارخاء العنان لقصد التبكيت فمن هنا يصح استعمال ان فيه
كما ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى فان امنوا بمثل ما امنتم به فقد اهتدوا وانه من باب
التبكيت لان دين الحق واحد لا يوجد له مثل فجئ بكلمة الشك على سبيل الفرض
والتقدير اى ان حصلوا دينا اخر مساويا لدينكم في الصحة والسداد فقد اهتدوا
وفي قوله ان كان هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة اى ان كان حقا قطعا
على الانكار والمراد نفي الحقية وتهكم بالعذاب لكونه مع اعتقاده انه باطل تعليق حقا
بالمحال ومنه قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين او تغليب غير
المتصف به اى الشرط على المتصف به كما اذا كان القيام قطعي الحصول بالنسبة الى
بعض غير قطعي بالنسبة الى اخرين فيقول للمجموع ان قمتم كان كذا تغليبا لمن لا يقطع
بانهم يقومون ام لا على من حصل له القيام قطعا وقوله تعالى وان كنتم في ريب مما نزلنا
على عبدنا يأتي مع المرتابين يحتملهما اى ان يكون للتوبيخ على الارتياب وتصوير بجمله

ان الارتياب مما لا ينبغي ان يثبت لكم الا على سبيل الفرض لاشتمال المقام على ما
يزيله ويقلعه عن اصله وهو الايات الدالة على انه منزل من عند الله وان يكون
لتغليب غير المرتابين من المخاطبين على المرتابين منهم لانه كان فيهم من يعرف الحق و
انما ينكر عنادا فجعل الجميع كانه لا ارتياب لهم والاشكال المذكور وارد ههنا لان
عدم الشرط يكون مقطوعا به فلا يصح استعمال ان لما مر لا يقال الشرط انما هو وقوع
الارتياب في الاستقبال وهو محتمل الوجود والعدم لانا نقول الظاهر ان ليس المعنى على
حدوث الارتياب في المستقبل ولهذا زعم الكوفيون ان ان ههنا بمعنى اذ ونص
المبرد والزجاج على ان ان لا تقلب كان الى معنى الاستقبال وذكر كثير من النحاة
انه اذا اريد ابقاء معنى الماضي مع ان جعل الشرط لفظ كان نحو قوله تعالى ان كنت
قلته فقد علمته وان كان قميصه قد من قبل وذلك لقوة دلالة كان على المضي لمحضه
له لان الحدث المطلق الذي هو مدلوله يستفاد من الخبر لا يستفاد منه الا الزمان
الماضي ولذا ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى واما ينسينك الشيطان فلا تقعد
بعد الذكرى انه يجوز ان يراد وان كان الشيطان ينسينك قبل النهي قبح مجالسة
المستهزئين لانه مما ينكره العقول فلا تقعد بعد ان ذكرناك قبحها فلما اراد جعل الشرط
ماضيا قدر كان وجعل ينسينك خبرا ليستقيم المعنى فان قيل لما كان البعض مرتابا
قطعا والبعض غير مرتاب قطعا جعل الجميع كانه لا قطع بارتيابهم ولا بعدم ارتيابهم
قلنا هذه نكتة في استعمال ان في هذا المقام وليس من التغليب في شيء ولا محيص عن هذا
الاشكال الا بان يقال غلب على المرتابين فيهم ممن هو غير المرتابين قطعا اعني الذين لا قطع
بارتيابهم ممن يجوز منهم الارتياب وعدمه ويكون معنى الكلام او لتغليب غير المقطوع
باتصافهما بالشرط على المقطوع به كما اشرنا في المثال المذكور اليه والتغليب تمه يجري في فنون
كثيرة منه تغليب الذكور على الاناث بان يجري على الذكور والاناث صفة مشتركة
المعنى بينهم على طريقة اجرائها على الذكور خاصة كقوله تعالى وكانت من القانتين
عدت الانثى من الذكور القانتين بحكم التغليب لان القنوت مما يوصف به الذكور
ومريم ابنت عمران الى قوله

Copyright © King Saud University